

هل يحق للزوج هجران زوجته الناشز أكثر من أربعة أشهر؟

السؤال :

الزوجة الناشز التي هجرها زوجها عقوبة لكي تتراجع عن نشوزها انطلاقاً من قوله تعالى :

((وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً)) النساء (34) .

إذا تجاوزت مدة الهجران الأربعة أشهر وهي ما زالت على نشوزها وعدم التزامها بواجباتها تجاه الزوج . هل يحق للزوج ان يتجاوز الأربعة أشهر في هجرانه لها في الفراش ؟

الجواب :

في فرض السؤال إذا كانت تقصير من الزوجة يحق للزوج الهجران أكثر من أربعة أشهر.